

الدر المنثور

غفور رحيم فلما أحل الله لهم فداهم وأموالهم .

قال الأسارى : ما لنا عند الله من خير قد قتلنا وأسرنا فأنزل الله يبشرهم يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسارى الأنفال الآية 70 إلى قوله والله أعلم حكيم .
وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس هـ قال : كانت الغنائم قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه وآله في الأمم إذا أصابوا منه جعلوه في القربان وحرم الله عليهم أن يأكلوا منها قليلا أو كثيرا حرم على كل نبي وعلى أمته فكانوا لا يأكلون منه ولا يغفلون منه ولا يأخذون منه قليلا ولا كثيرا إلا عذبهم الله عليه وكان الله حرمه عليهم تحريما شديدا فلم يحله لنبي إلا لمحمد صلى الله عليه وآله قد كان سبق من الله في قضائه أن المغنم له ولأمته حلال فذلك قوله يوم بدر في أخذه الفداء من الأسارى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم .
وأخرج الخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عباس هـ لما رغبوا في الفداء أنزلت ما كان لنبي .

إلى قوله لولا كتاب من الله سبق الآية .

قال : سبق من الله رحمته لمن شهد بدرا فتجاوز الله عنهم وأحلها لهم .

الآية 70 وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن عائشة هـ قالت " لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم .

بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله ففادتها زوجها فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله رق رقة شديدة وقال : إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها ؟ وقال العباس هـ : إني كنت مسلما يا رسول الله .

قال : الله أعلم بإسلامك فإن تكن كما تقول فإني يجزيك فافد نفسك وابني أخويك نوفل بن

الحارث وعقيل بن أبي طالب وحليفك عتبة بن عمر وقال : ما ذاك عندي يا رسول الله .

قال : فأين الذي دفعت أنت وأم الفضل ؟ فقلت لها : إن أصبت فإن هذا المال لبني .

فقال : والله يا رسول الله إن هذا لشيء ما علمه غيري وغيرها فاحسب لي ما أصبتم مني عشرين

أوقية من مال كان معي فقال : أفعل .

فغدني نفسه